الاستثمار في السكان الريفيين

هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق
الدورة الثانية
روما، 19-20 يونيو/حزيران 2023

المساهمات المناخية الإضافية في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق

ضميمة

الوثيقة: IFAD13/2/R.2/Add.2/Rev.1

بند جدول الأعمال: 3

التاريخ: 28 يوليو/تموز 2023

التوزيع: عام

اللغة الأصلية: الإنكليزية

للاستعراض

هذه نسخة محدثة للمذكرة المتعلقة بالمساهمات المناخية الإضافية في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق والتي جرى نشرها في الدورة الثانية لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق (IFAD13/2/R.2/Add.2). والدول الأعضاء مدعوة لتقديم تعليقات عبر الإنترنت، من خلال المنصة التفاعلية للدول الأعضاء بحلول 8 سبتمبر/أيلول.

الأسئلة التقنية

Jyotsna Puri
نائبة الرئيس المساعدة
دائرة الاستراتيجية وإدارة المعرفة
البريد الإلكتروني: j.puri@ifad.org

Satu Santala
نائبة الرئيس المساعدة
دائرة العلاقات الخارجية والحوكمة
البريد الإلكتروني: s.santala@ifad.org

Katherine Meighan
نائبة الرئيس المساعدة والمستشارة العامة
مكتب المستشار العام
البريد الإلكتروني: k.meighan@ifad.org

Leon Williams
كبير موظفي الشراكات، تجديد الموارد
شعبة الانخراط العالمي والشراكات وتعبئة الموارد
البريد الإلكتروني: l.williams@ifad.org

المساهمات المناخية الإضافية في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق

مذكرة إلى المندوبين

تستند هذه النسخة المحدثة من الوثيقة إلى التعقيبات الواردة في الدورة الثانية لهيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق. وأُجريت التغييرات الرئيسية التالية:

(1) **الفوائد التي تعود على البلدان من مختلف فئات الدخل.** قدمت الإدارة توضيحا إضافيا بشأن كيفية استفادة البلدان من مختلف فئات الدخل، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا، من الأثر الإيجابي للمساهمات المناخية الإضافية على الموارد المتاحة لوضع البرامج. وستستفيد جميع البلدان من زيادة التمويل المناخي عن طريق المساهمات المناخية الإضافية، بما في ذلك البلدان التي تحصل على التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ والممول من المساهمات المناخية الإضافية عن طريق نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وتلك التي تحصل على موارد آلية الحصول على الموارد المقترضة المتزايدة نتيجة زيادة قدرة الصندوق على الاقتراض.

(2) **شروط الإقراض:** يحتفظ كل بلد بشروط الإقراض العادية الخاصة به (بما في ذلك البلدان المؤهلة للحصول على تمويل المنح). وأُضيفت معلومات إضافية للتأكيد في جميع الحالات تقريبا على أن البلدان الأكثر ضعفا في وجه تغير المناخ ستستفيد من التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ على شكل منح أو بشروط تيسيرية للغاية.

(3) **حصة التمويل المناخي:** أوضحت الإدارة أن الحصة المستهدفة من التمويل المناخي في برنامج القروض والمنح في الصندوق سترتفع إلى 45 في المائة بغض النظر عن مستوى المساهمات المناخية الإضافية (أي حتى في حالة عدم تلقي مساهمات مناخية إضافية).

(4) **الإبلاغ عن التمويل المناخي.** أُضيفت توضيحات إضافية فيما يتعلق بالإبلاغ عن التمويل المناخي فيما يتعلق بالمساهمات المناخية الإضافية، والتمويل المناخي في الصندوق على نطاق أوسع.

(5) **حقوق التصويت:** أدرجت الإدارة مقترحات محدثة بشأن حقوق التصويت الخاصة بالمساهمات المناخية الإضافية وتسعى للحصول على تعقيبات الدول الأعضاء بشأن ما إذا كانت ستوفر حقوق التصويت الخاصة بالمساهمات المناخية الإضافية: (1) بمستوى مساوٍ للمساهمات الأساسية، (2) أو بمعدل 50 في المائة من حقوق التصويت الخاصة بالمساهمات الأساسية. ويعني هذا الأخير أن المساهمات المناخية الإضافية تحصل على 50 صوتا لكل 158 مليون دولار أمريكي من المساهمات المناخية الإضافية، بينما تحصل المساهمات الأساسية على 100 صوت لكل 158 مليون دولار أمريكي من المساهمات الأساسية. وبالنظر إلى هيكل التصويت لعضوية الصندوق، فإن هذا الأخير يعني أن معدل التصويت بنسبة 50 في المائة في المساهمات المناخية الإضافية سيكون مماثلا في النتيجة بالنسبة للمساهمين في حقوق التصويت بنسبة 20 في المائة الممنوحة للمساهمات في نافذة العمل المناخي التابعة لصندوق التنمية الأفريقي.

(6) **مخاطر الاستبدال:** عُدلت قاعدة الإضافية بحيث تُشترط مساهمة تساوي 100 في المائة على الأقل من أحدث المساهمات الأساسية، بالقيمة الاسمية، وبالعملة التي قُدمت بها المساهمة من أجل أن تستفيد الدول الأعضاء من حقوق التصويت الخاصة بمساهماتها المناخية الإضافية.

(7) **المستوى المستهدف للمساهمات المناخية الإضافية في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق.** أُزيلت عتبة إنشاء أداة المساهمات المناخية الإضافية مع الحفاظ على مستوى مستهدف لا يقل عن 100 مليون دولار أمريكي في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق. والهدف من ذلك هو التأكد من أن الأداة سيجري إنشاؤها بمجرد أن يوافق عليها مجلس المحافظين كجزء من قرار التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق. وبالنظر إلى

أن هذه أداة جديدة، لا ينبغي أن نتوقع أن تولد على الفور مستويات من المساهمات تُحدث فرقا كبيرا. وبدلا من ذلك، من المأمول أن تصبح خلال دورات تجديد الموارد المستقبلية قناة شائعة لتوفير موارد مناخية إضافية. وحتى في حالة تلقي مستويات أقل من التمويل في فترة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، ترى الإدارة أنه من المفيد إنشاء الأداة لأن الفوائد التي تعود على الدول الأعضاء المقترضة ستفوق بسرعة تكاليف المعاملات الإضافية المحدودة للصندوق بالنظر إلى أن المساهمات المناخية الإضافية ستُدمج بالكامل في أساليب العمل العادية. ولهذا السبب، أُزيل الحد الأدنى المقترح للتخصيص بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء من هذه المذكرة، مع الأخذ في الاعتبار أن غالبية التمويل المناخي الذي تحصل عليه الدول الأعضاء من الصندوق ستكون من خلال حصة مخصصاتها العادية بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء المستخدمة للأنشطة المتعلقة بالمناخ، والتي سيكون التمويل التكميلي للمناخ إضافة لها.[1]

[1] على سبيل المثال ، إذا تلقى بلد ما مخصصات بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بقيمة 20 مليون دولار أمريكي، سيُستخدم حوالي 45 في المائة منه في المتوسط (9 ملايين دولار أمريكي) في الأنشطة المتعلقة بالمناخ. وفي التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، من المتوقع أن يكون أي تمويل تكميلي للمناخ ممول من المساهمات المناخية الإضافية أقل بكثير من ذلك، وبالتالي فإن الحد الأدنى لمخصصات المساهمات المناخية الإضافية ليس ضروريا.

أولا- مقدمة

1- إن التصدي لتغير المناخ أمر محوري بالنسبة لمستقبل الزراعة والنظم الغذائية، ومن ثم لمهمة الصندوق. ويعد تغير المناخ عاملا رئيسيا في تلاشي المكاسب التي تحققت في إنهاء انعدام الأمن الغذائي والفقر. والسكان الريفيون الفقراء وصغار المنتجين في البلدان النامية هم من بين أكثر الفئات ضعفا في وجه تغير المناخ وآثاره، ومع ذلك فهم الأكثر حرمانا من التمويل المناخي العالمي: لا يُوجَّه إلى صغار المنتجين سوى 1.7 في المائة تقريبا من الأموال المستثمرة عالميا في التمويل المناخي، وربما أقل.[2] وهذا يعيق قدرة أصحاب الحيازات الصغيرة على القيام بالاستثمارات اللازمة للحد من ضعفهم في وجه تغير المناخ. وسيكون للفشل في التوسع الكبير في التمويل المناخي الموجه لقطاع الزراعة الصغيرة النطاق عواقب وخيمة، وهو ما يقوض جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تحقيق الأمن الغذائي العالمي وتحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، واتفاق باريس، والأهداف العالمية للتنوع البيولوجي. وستترتب على ذلك مخاطر مصاحبة لزيادة الهجرة القسرية وعدم الاستقرار والنزاعات.

2- وقد حقق الصندوق ميزة نسبية قوية باعتباره رائدا في التقاطع ما بين المناخ وزراعة أصحاب الحيازات الصغيرة، ولا سيما فيما يتعلق بالتكيف، الذي يمثل أكثر من 90 في المائة من التمويل المناخي الذي يقدمه الصندوق.[3] ويحقق العمل المناخي الذي يضطلع به الصندوق أيضا فوائد مشتركة كبيرة للتنوع البيولوجي، وهو ما يضع الصندوق في موقع يمكّنه من تأدية دور في حماية التنوع البيولوجي في النظم الريفية واستعادته وتعزيزه واستخدامه المستدام.

3- ويمثل التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق فرصة لتوسيع دور الصندوق بشكل كبير كمجمع للتمويل المناخي وتمويل التنوع البيولوجي لقطاع الزراعة الصغيرة النطاق. ولتحقيق ذلك، يقترح الصندوق تعزيز دمج التمويل المناخي وتمويل التنوع البيولوجي في هيكليته المالية وبرنامج القروض والمنح الخاص به. وسيتحقق ذلك من خلال إنشاء مساهمات مناخية إضافية كشكل جديد من المساهمات الإضافية في الموارد الأساسية للصندوق. وستكمل المساهمات المناخية الإضافية مجموعة أدوات التمويل المناخي القائمة في الصندوق، بهدف وقيمة مميزين يزيدان التمويل المناخي لأفقر البلدان - بما في ذلك البلدان المؤهلة للحصول على المنح - وكذلك المقترضين الآخرين ويكملان الموارد الموجهة من خلال برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة والأموال التي يديرها الصندوق نيابة عن شركاء مثل مرفق البيئة العالمية والصندوق الأخضر للمناخ. ونظرا لأن العديد من البلدان الأكثر ضعفا في وجه تغير المناخ مؤهلة للحصول على تمويل المنح أو قروض فائقة التيسيرية/تيسيرية للغاية، فإن المساهمات المناخية الإضافية ستزيد من التمويل المناخي الذي يمكنهم الحصول إليه بهذه الشروط.

ثانيا- السمات الرئيسية للمساهمات المناخية الإضافية

4- **الغرض.** تُقترح المساهمات المناخية الإضافية كعنصر إضافي في التمويل الأساسي للصندوق لزيادة تعبئة التمويل المناخي وإدارته بفعالية بهدف تحفيز تحسين الأثر على تكيف أصحاب الحيازات الصغيرة مع تغير المناخ وتخفيف آثاره عليهم. والغرض منها أن تكون خيارا إضافيا للمساهمة الأساسية في التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق من شأنها: (1) أن تزيد إدماج الأنشطة المتعلقة بالمناخ في تصميم وتنفيذ مشروعات الصندوق منذ البداية، وهو ما يحقق أقصى قدر من الكفاءة والأثر، مع تقليل تكاليف المعاملات إلى أدنى حد بالنسبة للمقترضين والجهات المانحة والصندوق؛ (2) أن تزيد فوائد الهيكلية المالية الفريدة للصندوق إلى

[2] دراسة فجوة التمويل المناخي لأغراض الزراعة الصغيرة النطاق (نوفمبر/تشرين الثاني 2020). متاحة على الرابط التالي: https://www.climatepolicyinitiative.org/publication/climate-finance-small-scale-agriculture/. وفي فترة السنتين 2019-2020، من المحتمل أن تكون هذه الحصة قد انخفضت إلى حوالي 1 في المائة (حسابات داخلية).

[3] مقارنة بالمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف الأخرى، التي شكل تمويل التكيف لديها 35 في المائة فقط من إجمالي التمويل المناخي في عام 2021. انظر التقرير المشترك عن التمويل المناخي في المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف لعام 2021.

أقصى حد، وهو ما يعزز كلا من برنامج القروض والمنح والمبلغ الإجمالي للتمويل المناخي الذي يحفزه الصندوق بتأثيره المضاعف؛ (3) أن تمنح الدول الأعضاء خيار المساهمة بمساهمات إضافية مخصصة للمناخ كمساهمات في تجديد الموارد، يجري تلقيها وبرمجتها بكفاءة مقدما.

5- **الأثر على الموارد المتاحة لوضع البرامج.** ستزيد المساهمات المناخية الإضافية من الموارد المتاحة لجميع البلدان المقترضة. وستستفيد البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا، وكذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية المؤهلة[4] من "التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ" لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء الذي تموله مباشرة المساهمات المناخية الإضافية، بمبلغ يتناسب مع المبلغ الإجمالي للمساهمات المناخية الإضافية المتلقاة. كما ستستفيد البلدان التي تقترض من خلال آلية الحصول على الموارد المقترضة، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا، لأن المساهمات المناخية الإضافية ستشكل جزءا من حقوق المساهمين في الصندوق التي يمكن الاستفادة منها، وفقا لسياسة كفاية رأس المال في الصندوق، لزيادة الموارد المقترضة المتاحة من خلال آلية الحصول على الموارد المقترضة.

6- **نهج التخصيص في نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء.** سيجري تخصيص التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ للبلدان المؤهلة قبل تنفيذ دورة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، بما يتماشى مع توقيت ونهج مخصصات نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. وستُحدد المساهمات المناخية الإضافية على أنها زيادة في التمويل المناخي على أن يقتصر استخدامها على الأنشطة المؤهلة لتلقي التمويل المناخي. وستُقدم المخصصات إلى المجلس التنفيذي للعلم، على غرار مخصصات نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. وإذا لم يستفد أي بلد من مخصصاته استفادة كاملة، يمكن إعادة تخصيصها للبلدان المؤهلة الأخرى دون التأثير على مخصصاتها العادية بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وبالتالي إدخال عنصر مدفوع بالطلب في هذا الجزء من الموارد المناخية الأساسية في الصندوق. وبالمثل، فإن البلدان التي تحصل على آلية الحصول على الموارد المقترضة بدلا من نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء ستستفيد من زيادة التمويل بسبب زيادة قدرة الصندوق على الاقتراض التي أنشأتها المساهمات المناخية الإضافية.

7- **شروط وأحكام التمويل.** من المقترح أن يُوفَّر التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ للبلدان وفقا لنفس شروط الإقراض وأحكام التمويل المطبقة على الموارد الأخرى التي تتلقاها من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، بما في ذلك للبلدان المؤهلة لتلقي التمويل بالمنح بموجب إطار القدرة على تحمل الديون. كما يعاني العديد من البلدان الأكثر ضعفا في وجه تغير المناخ من حالة مديونية حرجة، وبالتالي سيستفيد من تمويل المنح بنسبة 100 في المائة.[5] وتعتبر التدفقات العائدة في نهاية المطاف جزءا من الموارد الأساسية العادية للصندوق. وستخضع الزيادة في تمويل آلية الحصول على الموارد المقترضة لشروط وأحكام تمويل آلية الحصول على الموارد المقترضة العادية للبلد.

8- **الأنشطة المقرر تمويلها.** يُستخدم التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ للأنشطة التي تساهم بشكل مباشر في التكيف مع تغير المناخ، و/أو التخفيف من آثار تغير المناخ، وتحقق فوائد مشتركة من حيث استعادة التنوع البيولوجي وتعزيزه؛ والأنشطة المؤهلة للإبلاغ عنها كتمويل مناخي بنسبة 100 في المائة وفقا لمنهجيات المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف. وسيتضمن ذلك نفس مجموعة الأنشطة التي تُمول حاليا بموجب برنامج

[4] وفقا لسياسات التمويل المقدم من الصندوق ومعاييره الحالية، وُضِعت أحكام خاصة للدول الصغيرة والبلدان ذات الأوضاع الهشة تمكّنها من الحصول على موارد الصندوق التيسيرية.

[5] من بين البلدان العشرين الأكثر ضعفا في وجه تغير المناخ (وفقا للمبادرة العالمية للتكيف التابعة لجامعة نوتردام [ND-GAIN]) التي حصلت على مخصصات بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في التجديد الثاني لموارد الصندوق، حصلت 10 منها على تمويل منح بنسبة 100 في المائة، وحصلت 5 بلدان على مخصصات بشروط فائقة التيسيرية، و3 بلدان بشروط تيسيرية للغاية وبلدان بشروط مختلطة. ولم يكن لجنوب السودان درجة وفق مؤشر المبادرة ولكنها حصلت أيضا على تمويل منح بنسبة 100 في المائة. وهذا المؤشر مستخدم على نطاق واسع يقيس تعرض البلد وحساسيته وقدرته على التكيف مع الآثار السلبية لتغير المناخ. وقد طورت المؤشر المبادرة العالمية للتكيف التابعة لجامعة نوتردام. (https://gain.nd.edu/our-work/country-index/).

القروض والمنح في الصندوق، والتي تعتبر تمويلا مناخيا. وعلى هذا النحو، من المتوخى أن تموّل المساهمات المناخية الإضافية في المقام الأول الأنشطة المتعلقة بالتكيف، باعتبارها المجال الرئيسي الذي تطلب فيه الدول الأعضاء دعم الصندوق. وستكون إجراءات الصندوق خلال فترة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق بشأن المناخ والبيئة والتنوع البيولوجي مدفوعة باستراتيجية وخطة عمل موحدتين جديدتين (2025-2030).

9- **زيادة كفاءة التصميم والإشراف والتنفيذ.** سيكون التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ جزءا من الموارد المتاحة لأي بلد، إلى جانب مخصصاته العادية بموجب نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، لتطوير عمليات جديدة أو تمويل إضافي خلال التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق. ولذلك، سيجري إدماج التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ بالكامل في تصميم المشروع وعملية الاستعراض، بما يكفل تضمين الأنشطة المناخية بالكامل في منطق المشروع في البداية، وبالتالي تمكين تحسين التصميم وتحقيق أثر أكبر. كما أن ذلك يقلل إلى أدنى حد من تكاليف المعاملات التي قد يجري تكبدها عند تعبئة أموال مناخية تكميلية من مصادر غير تابعة للصندوق، أو إضافتها في المراحل اللاحقة إلى المشروعات الجارية. وستستفيد العمليات التي تشمل التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ من الإشراف العادي ودعم التنفيذ اللذين يضطلع بهما الصندوق.

10- **الإبلاغ.** بالنظر إلى أنه من المقترح أن تكون المساهمات المناخية الإضافية جزءا من الموارد الأساسية للصندوق، سيجري الإبلاغ عن النتائج مقابل إطار إدارة النتائج للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق وأطر إدارة النتائج في المستقبل، وسيجري إدماج هذه النتائج في تقرير الفعالية الإنمائية للصندوق وتقرير فعالية التعميم للصندوق. وسيُقدَّم تحديث عن تنفيذ المساهمات المناخية الإضافية خلال فترة التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق. وسيشمل تقرير العمل المناخي الذي يصدره الصندوق أيضا الإبلاغ عن المساهمات المناخية الإضافية إذ أنها تغطي جميع أنشطة الصندوق المتعلقة بالمناخ ويمكن تكييفها لإدراج آليات جديدة. وسيجري تتبع التمويل المناخي باستخدام منهجيات المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف.

11- **الآثار على حصة التمويل المناخي في برنامج القروض والمنح.** يُقترح زيادة المستوى المستهدف للتمويل المناخي للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق من 40 إلى 45 في المائة من برنامج القروض والمنح في الصندوق للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق، بصرف النظر عن مستوى تعبئة المساهمات المناخية الإضافية. وستُستخدم المساهمات المناخية الإضافية المقترحة لتمويل الأنشطة المصنفة على أنها تمويل مناخي بنسبة 100 في المائة.

12- **الإبلاغ عن التمويل المناخي.** يبلغ الصندوق منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن التزامات التمويل المناخي الخاصة به باستخدام منهجيات المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف. وينبغي أن يكون المساهمون الذين يستخدمون منهجية المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف قادرين على الإبلاغ عن 100 في المائة من قيمة مساهماتهم الخاصة بالمساهمات المناخية الإضافية كتمويل مناخي، عند الإبلاغ عن مساهماتهم المناخية. ويقر الصندوق بأن بعض الدول الأعضاء تفضل استخدام منهجية مؤشرات ريو لإعداد تقارير التمويل المناخي الخاصة بها. ولذلك سيستكشف الصندوق تقديم تقارير إضافية عن حصة التمويل المناخي في برنامج القروض والمنح استنادا إلى منهجية مؤشرات ريو.

13- **جوانب الحوكمة:**

(1) **حقوق التصويت.** أشارت هيئة المشاورات إلى أن المساهمات المناخية الإضافية ستكون مؤهلة لحقوق التصويت للأسباب التالية: (1) ستُنشَأ كفئة فرعية جديدة من المساهمات الإضافية في الصندوق، على غرار المساهمات الأساسية؛ (2) ستُوفَّر وفقا لشروط الإقراض المعيارية التي تكون البلدان المتلقية مؤهلة بموجبها؛ (3) ستصبح التدفقات العائدة جزءا من الموارد الأساسية للصندوق. وتتضمن الأشكال الحالية للمساهمات الإضافية للصندوق المساهمات الأساسية، وعنصر المنح في قروض الشركاء الميسرة، والخصم أو الائتمان نتيجة التحصيل المبكر.

وفيما يتعلق بعدد الأصوات المقرر إنشاؤها للمساهمات المناخية الإضافية، يُرجى من الدول الأعضاء تقديم ملاحظات على الخيارات التالية:

(1) **الخيار 1:** تحصل المساهمات المناخية الإضافية على حقوق تصويت بنفس معدل المساهمات الأساسية العادية (100 صوت لكل 158 مليون دولار أمريكي من المساهمات)؛

(2) **الخيار 2:** تحصل المساهمات المناخية الإضافية على حقوق تصويت **بنصف** معدل المساهمات الأساسية العادية (50 صوتا لكل 158 مليون دولار أمريكي من المساهمات). ويمكن تعديل صيغة إنشاء حقوق التصويت بقرار من مجلس المحافظين بأغلبية الثلثين. وسيُدرج ذلك في قرار التجديد الثالث عشر لموارد الصندوق دون الحاجة إلى تعديل اتفاقية إنشاء الصندوق. وفي جميع النواحي الأخرى، ستُحدد حقوق التصويت وفقا للصيغة المعيارية المنصوص عليها في المادة 6-3 (أ) (2) من اتفاقية إنشاء الصندوق. وتجدر الإشارة إلى أن المساهمين لا يحصلون إلا على 57 في المائة من الأصوات التي أُنشئت نتيجة لمساهماتهم. وتُوزع باقي الأصوات بالتساوي بين جميع الدول الأعضاء كأصوات عضوية. وهذا يعني أن معدل 50 في المائة للمساهمات المناخية الإضافية سيكون مماثلا في النتيجة مع 20 في المائة من حقوق التصويت الممنوحة للمساهمات في نافذة العمل المناخي التابعة لبنك التنمية الأفريقي.

وستُخصص حقوق التصويت إلى الدولة العضو المساهِمة وفقا للصيغة المتفق عليها عند دفع مساهماتها المناخية الإضافية.

ولن ينشئ منح حقوق التصويت للمساهمات المناخية الإضافية عددا كبيرا من الأصوات الجديدة مقارنة بالمجموع الحالي، ولن يؤثر ماديا على التوازن بين الدول الأعضاء أو يفيد أعضاء معينين دون مبرر من حيث الصلاحيات. وطبقا لأحكام الاتفاقية، فإن 43 في المائة من أي أصوات جديدة ستكون أصوات عضوية تُوزع على جميع الأعضاء بالتساوي، وستُوزع 57 في المائة من هذه الأصوات على البلدان التي تقدم المساهمات المناخية الإضافية عند تلقي المدفوعات. ومن شأن هذا التقسيم للأصوات أن يضمن حصول بلدان القائمة جيم على ما لا يقل عن ثلث مجموع الأصوات التي أُنشئت كأصوات عضوية، وفقا للمادة 6-3 (أ) (3) من اتفاقية إنشاء الصندوق.

(2) **مخاطر الاستبدال.** للتخفيف من مخاطر الاستبدال بين المساهمات المناخية الإضافية والمساهمات الأساسية للدول الأعضاء لتجديد الموارد، من المتوقع أن تقدم الدول الأعضاء تعهدا أساسيا للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق بمبلغ يعادل 100 في المائة على الأقل من أحدث مساهماتها الأساسية بالقيمة الاسمية، بالعملة التي قُدمت بها المساهمة من أجل الاستفادة من حقوق التصويت لمساهماتها المناخية الإضافية. ويضمن هذا الترتيب تجنب مخاطر الاستبدال على مستوى فرادى الدول الأعضاء. والدول الأعضاء غير القادرة على تقديم تعهد بمساهمات أساسية للتجديد الثالث عشر لموارد الصندوق بمبلغ يعادل 100 في المائة على الأقل من مساهمتها في التجديد السابق للموارد يمكن أن تقدم مساهمات إضافية مناخية ولكنها لن تحصل على حقوق التصويت المقابلة.

(3) **الصلة بالمستوى المستهدف لتجديد الموارد.** ستُدرج المساهمات المناخية الإضافية في المستوى المستهدف العام لتجديد الموارد. ومع ذلك، ستُحدد مستويات مستهدفة منفصلة واضحة في الإطار المالي للمساهمات الأساسية، والمساهمات المناخية الإضافية، وقروض الشركاء الميسرة نظرا إلى أن لكل منها دورا مميزا في التمويل العام لبرنامج القروض والمنح في الصندوق.

(4) **الموافقة على التمويل.** ستكون حوكمة المساهمات المناخية الإضافية والموافقة على القروض أو المنح الممولة من التمويل التكميلي المخصص لتغير المناخ مماثلة لنظيرتها في العمليات الأخرى التي يمولها الصندوق، وستقع ضمن مسؤولية المجلس التنفيذي.

(5) **مساهمات الشركاء من غير الدول الأعضاء.** يمكن للشركاء من غير الدول الأعضاء أو الشركاء الآخرين تقديم مساهمة خاصة لاستخدامها وفقا لآلية المساهمات المناخية الإضافية، بما يتماشى مع الممارسة السابقة والإطار القانوني المطبق للمساهمات الخاصة. ولن يحصل هؤلاء الشركاء على حقوق تصويت، ولن يكونوا جزءا من المستوى المستهدف لتجديد الموارد، ولن يتسنى لهم تطبيق أي شروط على استخدام الأموال، ولن يكون لهم دور في حوكمة الأموال.

14- **العلاقة مع برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة وصناديق المناخ الأخرى.** بالنظر إلى إدماج المساهمات المناخية الإضافية بالكامل في الهيكلية المالية للصندوق، فستوفر وسيلة إضافية قيّمة لتعبئة تمويل مناخي إضافي من الدول الأعضاء، بالإضافة إلى المساهمات الأساسية. ومع ذلك، يظل برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة أداة مهمة للصندوق وسيستمر استخدامه كصندوق استئماني للأموال التكميلية المتعلقة بالمناخ المقدمة من الأعضاء أو أي مصادر أخرى، بمزيد من المرونة بشأن كيفية استخدام الأموال للاستجابة لمتطلبات تخصيص محددة من المساهمين، بالرغم من عدم وجود إمكانية منح حقوق التصويت للأعضاء المساهمين في جميع الحالات. ويوفر برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة أيضا أداة للاضطلاع بمزيد من الأنشطة المبتكرة، مع مجموعة واسعة من الشركاء، يمكن أن تولد دروسا وممارسات فضلى يمكن دمجها وتوسيع نطاقها باستخدام تمويل برنامج القروض والمنح، بما في ذلك المساهمات المناخية الإضافية. وبالإضافة إلى ذلك، سيواصل الصندوق تعبئة الأموال من الصندوق الأخضر للمناخ، ومرفق البيئة العالمية، ومصادر التمويل المناخي الأخرى. وفي حين سيواصل الصندوق سعيه إلى تعبئة هذه الأموال التكميلية لأغراض المناخ، فإن هذه الأموال أقل قابلية للتنبؤ بها من الموارد الأساسية. وبينما يمكن تأمين الأموال التكميلية للعديد من البرامج القطرية وإدماجها في التمويل الشامل للمشروع/البرنامج حسب الاقتضاء بالاتفاق مع المقترض، غالبا ما توجد تحديات في مواءمة توقيت الموافقة على مصادر التمويل المختلفة هذه. ولما كانت المساهمات المناخية الإضافية جزءا لا يتجزأ من أساليب العمل العادية للصندوق، فمن شأنها أن تزيد من التمويل المتاح مقدما لجميع البرامج القطرية المؤهلة.

الجدول 1

تجمع المساهمات المناخية الإضافية بين السمات الرئيسية للمساهمات الأساسية ومساهمات برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة

نوع المساهمة	*مؤهلة كتمويل مناخي بنسبة 100 في المائة*	*مؤهلة لحقوق التصويت*	*تزيد رأس مال الصندوق وقدرته على الاقتراض*	*توزع الموارد باستخدام نهج نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء*
المساهمات المناخية الإضافية	**نعم**	**نعم**	**نعم**	**نعم**
المساهمات الأساسية	لا	نعم	نعم	نعم
برنامج التأقلم المعزز لصالح زراعة أصحاب الحيازات الصغيرة	نعم	لا	لا	لا

ثالثا- موجز للفوائد الرئيسية والقيمة المضافة للمساهمات المناخية الإضافية

15- تعتمد المساهمات المناخية الإضافية على مجموعة أدوات التمويل المناخي الشاملة للصندوق وتكملها، بالإضافة إلى أدوات التمويل المتاحة عبر مجال التمويل المناخي الأوسع نطاقا. ولا تعد المساهمات المناخية الإضافية وحدها حلا سحريا، ولكنها ستحقق مجموعة محددة من الفوائد وقيمة مضافة للمتلقين والمساهمين

والصندوق نفسه، عندما تُقدم في إطار النهج البرامجي القطري للصندوق، ويمكن أن تساعد على الحد من التجزئة وتعزيز تكامل التمويل المناخي في الهيكلية المالية للصندوق.

16- **بالنسبة للمتلقين.** من خلال المساهمات المناخية الإضافية، ستستفيد البلدان المؤهلة لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء من زيادة توافر التمويل المناخي بشروط تيسيرية، بما في ذلك المنح، بطريقة أكثر قابلية للتنبؤ من التمويل المعبأ كأموال تكميلية، مع الإدماج التام مع تمويل الاستثمار العادي والبرنامج القطري للصندوق من أجل تحسين الكفاءة والفعالية. وتقدم المساهمات المناخية الإضافية أيضا نهجا مدفوعا بدرجة أكبر بالطلب لتعزيز التمويل المناخي في برنامج القروض والمنح، مقارنة بمطالبة المتلقين باستخدام حصة متزايدة من المخصصات العادية لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء للاستثمارات المتعلقة بالمناخ، وهذا يمكن أن يقلل من مرونة الصندوق وقدرته على أن يكون مدفوعا بالطلب. وعلاوة على ذلك، سيكفل نهج نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، الذي يتضمن مؤشر الضعف الخاص بالصندوق،[6] أن تحصل البلدان التي لديها أكبر الاحتياجات وأشد مواطن الضعف، والتي غالبا ما تساهم بدرجة أقل في أزمة المناخ، على حصة من الموارد المناخية الإضافية،[7] مع استفادة العديد من البلدان الأكثر ضعفا من تمويل المنح بنسبة 100 في المائة. وسيستفيد المقترضون من آلية الحصول على الموارد المقترضة أيضا من قدرة الصندوق على الاستفادة من زيادة حقوق المساهمين الناتجة عن المساهمات المناخية الإضافية لزيادة الموارد المقترضة المتاحة من خلال آلية الحصول على الموارد المقترضة. ولذلك، تقدم المساهمات المناخية الإضافية حلا يفيد جميع الأطراف لكل البلدان المقترضة للاستفادة من زيادة تمويل الصندوق.

17- **بالنسبة للمساهمين.** قد تكون المساهمات المناخية الإضافية قناة فعالة لتقديم تمويل مناخي موجه إضافي لدعم جهود التكيف والتخفيف في قطاع الزراعة الصغيرة النطاق، إلى جانب الفوائد المشتركة للتنوع البيولوجي.[8] وتستفيد المساهمات المناخية الإضافية من قدرة الصندوق القوية في المسائل المالية والتنظيمية وتنفيذ البرامج، فضلا عن نظم رصد النتائج والأثر. وستركز الموارد أيضا بشكل مباشر، على غرار جميع الموارد الأساسية للصندوق، على البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا والدول الجزرية الصغيرة النامية المؤهلة، لذا فهي وسيلة فعالة لزيادة الاستثمارات لمواجهة تحديات المناخ والتنوع البيولوجي في أفقر البلدان، بما في ذلك البلدان التي تعاني من مديونية حرجة. كما ستدعم المساهمات المناخية الإضافية عالمية الصندوق: فإدماجها في الهيكلية المالية للصندوق يعني أنها تساهم في رأس مال الصندوق وتمكن من زيادة الإقراض من خلال آلية الحصول على الموارد المقترضة. ولذلك فإن المساهمات المناخية الإضافيةتدعم القوة المالية العامة للصندوق وقدرته على الوفاء بمهمته الشاملة الأوسع نطاقا، كما أنها ستوفر حقوق تصويت.

18- **بالنسبة للصندوق.** من منظور تنظيمي: (1) يوفر التخصيص المسبق للمساهمات المناخية الإضافية كتمويل مناخي إضافي، إلى جانب المخصصات القطرية لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، قدرا أكبر من القدرة على التنبؤ. وهذا يمكّن من اتباع نهج أكثر استراتيجية لتخطيط الموارد، ويحفز مستويات أعلى من الطموح المناخي في البرامج القطرية للصندوق، ويسمح بالتكامل التام مع أساليب العمل العادية، وهو ما يزيد من كفاءة الصندوق وشركائه؛ (2) يمكن للمساهمات المناخية الإضافية، من خلال ضمان استخدامها في الأنشطة المؤهلة للتمويل المناخي بنسبة 100 في المائة، أن تساعد الصندوق على الوصول إلى مصادر

[6] https://webapps.ifad.org/members/wgpbas/docs/IFADs-performance-based-allocation-system-Frequently-asked-questions-e.pdf.

[7] خلص تقرير حديث صادر عن مركز التنمية العالمية إلى أنه "لا يوجد تداخل بين البلدان العشرة الأولى الأكثر ضعفا في وجه تغير المناخ وأكبر المتلقين للتمويل المتعلق بالتكيف المقدم من صندوق استثمارات المناخ والصندوق الأخضر للمناخ. ولم تتلق ستة بلدان من بلدان المؤسسة المالية الدولية العشرة الأكثر ضعفا أي تمويل متعلق بالتكيف من صندوق استثمارات المناخ والصندوق الأخضر للمناخ. وتلقت البلدان الأربعة الأخرى مبلغا تراكميا قدره 118.01 مليون دولار أمريكي لتمويل جهود التكيف، أي 5.3 في المائة من الإجمالي الذي يمكن عنده التصنيف حسب البلد". https://www.cgdev.org/sites/default/files/concessional-climate-finance-mdb-architecture-working.pdf.

[8] تشمل منافع التنوع البيولوجي استعادة النظام الإيكولوجي، والتشجير، والتنويع، وإدماج القطاعات (مختلف المحاصيل والحيوانات) في نظم الزراعة، وإدارة المراعي المجتمعية والغابات، ونظم البذور.

إضافية للتمويل الأساسي من الدول الأعضاء (وشركاء آخرين) ربما لم تكن متاحة من قبل للمساهمات الأساسية. وعندما يقترن ذلك بمعايير إضافية واضحة للحد من مخاطر الاستبدال إلى أدنى حد، فقد يساعد ذلك على تنويع تمويل الصندوق وزيادة التمويل العام لجميع الدول الأعضاء المقترضة؛ (3) من خلال دمج التمويل المناخي ضمن موارد الصندوق الأساسية، يصبح الصندوق قادرا على ضمان أن هذا المصدر المتنامي للتمويل، الذي يتماشى تماما مع مهمة الصندوق، يستفيد بشكل أفضل من قدرات الصندوق المالية كمؤسسة مالية دولية مقارنة بالأموال التكميلية المناخية التقليدية. وبصفة خاصة، ستساهم المساهمات المناخية الإضافية على الفور في زيادة قاعدة رأس مال الصندوق، وخفض نسبة الدين إلى حقوق المساهمين، وزيادة القدرة على الاقتراض. وعلى المدى الطويل، سيكون للتدفقات العائدة للمساهمات المناخية الإضافية أثر إيجابي على سيولة الصندوق وقدرته على الالتزام بتوفير الموارد الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، سينطبق نفس المستوى المستهدف للتمويل المشترك على المساهمات المناخية الإضافية على غرار بقية عناصر برنامج القروض والمنح في الصندوق، مما يؤدي إلى زيادة التمويل المشترك المتوقع.